

قرارات

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٨٩ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٥/١٨

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجماعات والمؤسسات الأهلية

ولاته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧١ لسنة ٢٠٠٤ بتفويض وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية في الاختصاصات الواردة بالมาدين (٤٩ ، ٥٠) من قانون الجماعات والمؤسسات الأهلية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المورخة ٢٠٠٤/٥/١٦ :

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام :

قرار

ملف أولى - تعتبر الجماعات الأهلية الآتية ذات صفة عامة :

مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظة الشرقية :

الجمعية النسائية لرعاية الأسرة والطفولة بالحسينية .

مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظة البحيرة :

جمعية مبارك لتنمية المجتمع بوادي النطرون .

مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظة الفيوم :

- ١ - جمعية التنمية والرعاية المتكاملة بنية الحيط مركز اطسا .
- ٢ - جمعية نادى الزراعيين لتنمية المجتمع .

مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظة الدقهلية :

جمعية الدقهلية الخضراء للإنسان والبيئة .

مديرية الشئون الاجتماعية بمحافظة سوهاج :

جمعية الخدمات الاجتماعية ورعاية الأيتام بنيدة .

مادة ثانية - تسمى هذه الجمعيات بامتيازات السلطة العامة الآتية :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .

٣ - إمكانية تزعيع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحققا للأغراض التي تقوم عليها .

مادة ثلاثة - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ تشره .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي